

Distr.: General  
1 July 2009  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



## لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

### معلومات مقدّمة بموجب معاهدة المبادئ المنظّمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى

مذكرة شفوية مؤرخة ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ موجّهة إلى الأمين العام  
من البعثة الدائمة لهولندا لدى الأمم المتحدة (فيينا)

١ - تمّدي البعثة الدائمة لمملكة هولندا لدى الأمم المتحدة (فيينا) تحياتها إلى الأمين العام للأمم المتحدة، وبالإشارة إلى المادة الحادية عشرة من معاهدة المبادئ المنظّمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى (مرفق قرار الجمعية العامة ٢٢٢٢ (د-٢١))، تبلغه بتغيير في حالة جسم فضائي يظهر في الفهرس المحوسب للأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي. ويتعلق التغيير بالقيّد التالي:

"1992-032A (التسمية الدولية)؛ [NSS K (INTELSAT K)] (اسم الجسم الفضائي)؛ الولايات المتحدة الأمريكية (إنتلسات) (الدولة/المنظمة)؛ ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (تاريخ الإطلاق)؛ [-٦، ٢١ درجة شرقاً] (الموقع على المدار الثابت بالنسبة للأرض)؛ نعم (مسجّل لدى الأمم المتحدة)؛ ST/SG/SER.E/260 (وثيقة التسجيل)؛ في مدار ثابت بالنسبة للأرض (الحالة)"

٢ - فالجسم الفضائي للساتل المذكور أعلاه لم يعد موجوداً في مدار ثابت بالنسبة للأرض منذ ٢٢ آب/أغسطس ٢٠٠٢. وكان المدار النهائي للساتل في حضيض ارتفاعه +٥١٥ كيلومتراً وأوج ارتفاعه +٢٦٧ ١ كيلومتراً.



٣- وتطلب هولندا من الأمين العام إدراج هذه المعلومات بين معقوفتين في الفهرس المحوسب ([ و ] ) إبرازها باللون الأخضر وفقا للممارسة المتعلقة بالمعلومات التي لم تُبلَّغ بها الأمم المتحدة وفقا لاتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي (مرفق قرار الجمعية العامة ٣٢٣٥ (د-٢٩))، أو قرار الجمعية العامة ١٧٢١ بء (د-١٦) المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦١.

٤- وفيما يتعلق بالجسم الفضائي المذكور أعلاه، ليست هولندا "الدولة المطلقة" أو "دولة التسجيل" أو "السلطة المطلقة" لأغراض: (أ) اتفاقية المسؤولية الدولية عن الأضرار التي تحدثها الأجسام الفضائية (مرفق قرار الجمعية العامة ٢٧٧٧ (د-٢٦))؛ أو (ب) اتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي؛ أو (ج) الاتفاق الخاص بإنقاذ الملاحين الفضائيين وإعادة الملاحين الفضائيين وردّ الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي (مرفق القرار ٢٣٤٥ (د-٢٢))، على التوالي.

٥- وقد نُقلت ملكية الجسم الفضائي المذكور أعلاه في المدار إلى شركة نيو سكايز ساتيليتس (New Skies Satellites) بعد إطلاقه ووضع في المدار وتشغيله من جانب أشخاص لم يكونوا خاضعين لولاية هولندا القضائية أو سيطرتها. وشركة نيو سكايز ساتيليتس هي شركة مؤسّسة في هولندا. وبعد نقل ملكية الجسم الفضائي في المدار إلى شركة نيو سكايز ساتيليتس، ترى هولندا أنها تتحمّل المسؤولية الدولية عن تشغيله وفقا للمادة السادسة، ولديها الولاية القضائية والسيطرة عليه وفقا للمادة الثامنة من معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى.